

2013/06/18

1371

## من وزير المالية إلى

الموضوع : طلب توضيحات  
المرجع : مكتوبكم المؤرخ في 5 جوان 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة تاريخ إحداث معلوم التامبر الإتساعي بقيمة 520 مليم ، يشرفني إعلامكم أنّ التامبر الإتساعي Timbre de dimension قد تمّ إحداثه بموجب الأمر العلي المؤرخ في 20 أفريل 1912 كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة منها القانون عدد 41 لسنة 1968 المؤرخ في 31 ديسمبر 1968 المتعلق بقانون المالية لسنة 1969 والذي رفّع في تعريفه معلوم التامبر الإتساعي بالنسبة إلى الورقة الصغيرة من 480 مي إلى 520 مي ،

هذا وقد تمّ إلغاء التامبر الإتساعي المذكور وتعويضه بالطابع الجبائي بموجب الفقرة II من الفصل 8 من القانون عدد 53 لسنة 1993 المؤرخ في 17 ماي 1993 المتعلق بإصدار مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي حيث ألغيت بداية من صدور القانون عدد 53 جميع الأحكام السابقة والمخالفة لأحكام مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

~~المدير العام للدراسات~~  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي